

## تاج العروس من جواهر القاموس

الطَّمْمُوسُ بالضَّمِّ : الدُّرُّوسُ والمَّحَاءُ يُقَالُ : يَطْمُوسُ بالضَّمِّ وَيَطْمُوسُ بالكسْرِ وكذلك الطَّمْسُومُ . وفي التَّهْذِيبِ : طَمَسَ الطَّرِيقُ والكَتَابُ : دَرَسَ وفي المَحْكَمِ : طَمَسَ يَطْمُوسُ طُمُوسًا : دَرَسَ وَاِمَّحَى أَثَرُهُ . وَطَمَسَتْهُ طَمَسًا : مَحَوَّتْهُ وَأَزَلَّتْ أَثَرَهُ يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى . وَطَمَسَتْ الشَّيْءَ طَمَسًا : اسْتَأْصَلَتْ أَثَرَهُ . وقال ابن القَطَّاعِ : قيل : ومنه قوله تعالى : " فَإِذَا الذُّجُومُ طُمِسَتْ " وفي المَحْكَمِ : طَمَسَ الذَّجَمُ والقَمَرُ والبَصَرُ : ذَهَبَ ضَوْؤُهُ وكذا لابن القَطَّاعِ . وفي التَّهْذِيبِ : طُمُوسُ الكَوَاكِبِ : ذَهَابُ ضَوْئِهَا ففي الآيَةِ تَطْمُسَتْ أَيِ ذَهَبَ ضَوْؤُهَا وَنُورُهَا وكذا قوله تعالى : " وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَى أَعْيُنِهِمْ " أَيِ لَأَعْمَيْنَاهُمْ . وقال الأَزْهَرِيُّ : ويكونُ الطَّمْسُ بِمَعْنَى المَسْخِ ومنه قوله تَعَالَى : " رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ " : قَالُوا : صَارَتْ حِجَارَةً وقيل : أَهْلَكَهَا وعن ابنِ عَرَفَةَ . وَأما قوله تَعَالَى : " مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا " فَقَالَ الزَّجَّاجُ : فيه ثلاثة أقوالٍ : بِجَعْلِهِ وَجُوهِهِمْ كَأَقْفَائِهِمْ أَوْ بِجَعْلِهَا مَذَابِتَ الشَّعْرِ كَأَقْفَائِهِمْ أَوْ الْوُجُوهُ هُنَا تَمَثِيلُ بَأْمَرِ الدِّينِ . المَعْنَى : مِنْ قَبْلِ أَنْ نُضِلَّهُمْ مُجَازَاةً لِمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْعِنَادِ . قال : وتَأْوِيلُ طَمَسَ الشَّيْءَ : إِذْ هَابَهُ عَنْ صُورَتِهِ . وَذَكَرَ الْمُصَنِّفُ فِي البَصَائِرِ مَا يَقْرُبُ مِنْ ذَلِكَ . وَطَمَسَ كَأَمِيرٍ أَوْ طَمِيسَةٍ كَجُهِينَةٍ وَسَفِينَةٍ ذَكَرَهُ الصَّاغَانِيُّ فِي الْأَوَّلِ والثَّالِثِ : دَبَطَ دَرَسْتَانِ مِنْ سُهُولِهَا . وَطَمَسَ بَعَيْنُهُ : نَظَرَ نَظَرًا بَعِيدًا نَقَلَهُ ابْنُ سَرِيدٍ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الطَّمْسُ : النَّظَرُ إِلَى الشَّيْءِ مِنْ بَعِيدٍ وَأَنْشَدَ :  
" يَرُفَعُ لِلطَّمْسِ وَرَاءَ الطَّمْسِ وَطَمَسَ الرَّجُلُ : تَبَاعَدَ . هذا نَصُّ الأَزْهَرِيِّ وفي المَحْكَمِ : بَعُدَ . والطَّامِسُ : البَعِيدُ نقله الأَزْهَرِيُّ وَأَنْشَدَ لابن مَيْيَادَةَ :  
ومَوْمَاءُ يَحَارُّ الطَّرْفُ فِيهَا ... صَمُوتِ اللَّيْلِ طَامِسَةِ الْجِبَالِ أَيِ بَعِيدَةٍ لَا تَتَبَيَّنُ مِنْ بُعْدِ جَطْوَامِسٍ وفي المَحْكَمِ : خَرَقُ طَامِسٍ : بَعِيدٌ لَا مَسْلَكَ فِيهِ . ومن المَجَازِ : رَجُلٌ طَامِسُ الْقَلْبِ : مَيِّتُهُ لَا يَعْيِي

شَيْئًا قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ : أَيْ فَاسِدُهُ . وَرَجُلٌ طَمَسَ  
 كَأَمِيرٍ وَمَطْمُوسٌ : ذَاهِبُ الْبَصَرِ وَنَقَلَ ابْنُ سَيِّدِهِ عَنْ الزَّجَّاجِ :  
 الْمَطْمُوسُ : الْأَعْمَى الَّذِي لَا يَبِينُ لَهُ حَرْفٌ جَفَنَ عَيْنِهِ فَلَا يَثْرَى شُفْرُ  
 عَيْنِهِ . وَنَصَّ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي لَا يَتَّبِعُ لَهْ حَرْفٌ جَفَنَ عَيْنِهِ لَا يَرَى  
 شُفْرَ عَيْنِهِ . وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : الَّذِي لَا شَقَّ بَيْنَ جَفْنَيْهِ . وَالطَّمَّاسَةُ  
 بِالْفَتْحِ : الْحَزْرُ وَالتَّقْدِيرُ وَقَدْ طَمَسَ يَطْمَسُ بِالْكَسْرِ إِذَا خَمَّ وَهُوَ كِنَايَةٌ  
 لِأَنَّ الْحَزْرَ لَا يَكُونُ غَالِبًا إِلَّا بِوَضْعِ الْجَفْنِ عَلَى الْجَفْنِ كَأَنَّهُ طَمَسَ  
 عَلَيْهِ . وَانْطَمَسَ الرَّسْمُ وَالْكِتَابُ وَطَمَّاسٌ : امَّحَى وَانْدَرَسَ . وَمِمَّا  
 يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : طَمَّسَهُ □ تَطْمِيسًا : طَمَسَ كَذَا فِي الْمُحْكَمِ . وَالطَّمَّاسُ  
 آخِرُ الْآيَاتِ التَّسْعِ الَّتِي أُوتِيَهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ طُمِسَ عَلَى مَالِ  
 فِرْعَوْنَ بِدَعْوَتِهِ وَنَصَّ الْأَزْهَرِيُّ : إِحْدَى الْآيَاتِ . وَأَرَبْعُ طَمَّاسٌ :  
 دَارِسَةٌ . وَطَمَّاسٌ عَلَيْهِ : مَثَلُ طَمَّسَةٍ . وَالنَّجُومُ الطَّوَامِسُ : الَّتِي تَخْفَى  
 وَتَغِيبُ وَهِيَ مَجَازٌ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الطَّوَامِسُ : الَّتِي غَطَّاهَا السَّحَابُ فَلَا  
 تُرَى . وَرِيَّاحُ طَوَامِسُ : دَوَّارِسُ . وَالطَّمَّاسُ : الْفَسَادُ . وَالطَّامِسيَّةُ  
 : مَوْضِعٌ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَأَنشدَ لِلطَّرِمَّاحِ :  
 انْطُرْ بِرَعْيَيْنِكَ هَلْ تَرَى أَطْعَانَهُمْ ... فَالطَّامِسيَّةُ دُونَهُنَّ فَتَرْمَدُ  
 وَطَمَسَ الْغَيْمُ النَّجُومَ وَهُوَ مَجَازٌ .

ط م ل س